

استئناف

القرار رقم (IR-2021-222) |

الصادر في الاستئناف رقم (Z-30249-2020) |

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات
ضريبة الدخل في مدينة الرياض

المفاتيح:

ربط زكوي تقديري - مدة نظامية - عدم التزام المكلف بالمواعيد المحددة نظامًا مانع من نظر الدعوى.

الملخص:

مطالبة المستأنفة بإلغاء قرار لجنة الفصل الابتدائية بشأن عدم سماع الاعتراض المقدم منها لفوات المدة النظامية - دلت النصوص النظامية على وجوب تقديم المستأنف دعوى التظلم من قرار الهيئة أمام دائرة الفصل خلال المدة النظامية من تاريخ إخطاره بالقرار - ثبت للدائرة الاستئنافية أن المستأنفة علمت بقرار الهيئة وقدمت اعتراضها أمام دائرة الفصل الابتدائية بعد فوات المدة النظامية - مؤدى ذلك: رفض استئناف المستأنفة.

المستند:

- المادة (١٨٦) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) بتاريخ ٢٢ / ٠١ / ١٤٣٥هـ.

- المادة (٤٢) الفقرة (١) من قواعد عمل اللجان الضريبية الصادر بالأمر الملكي رقم (٢٦٠٤٠) وتاريخ ٢١/٠٤/١٤٤١هـ.

الوقائع:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الأحد ٢٨/٠١/١٤٤٣هـ الموافق ٢٠٢١/٠٩/٠٥م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (٦٥٤٧٤) وتاريخ ٢٣/١٢/١٤٣٩هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ١٤٤٢/٠٤/١٨هـ، الموافق: ٢٠٢٠/١٢/٠٣م، من مؤسسة ... للإطارات على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة

الدخل في مدينة الرياض ذو الرقم (٢٣٢-٢٠٢٠-IFR) الصادر في الدعوى رقم (٢٥٢٧-٢٠٢٠-Z) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام ١٤٣٩هـ، المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى القرار الابتدائي فيها بما يأتي:

رفض اعتراض المدعية/ مؤسسة ... للإطارات، رقم (...) على قرار المدعى عليها/ الهيئة العامة للزكاة والدخل، المتعلق بالربط الزكوي محل الدعوى.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مؤسسة .. للإطارات)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار لجنة الفصل محل الاستئناف المنتهي إلى رفض اعتراضه، فإنه يدعي بأنه لا يمارس نشاط بيع وشراء قطع الغيار بتأتاً، كما أن المبلغ الذي يتم به البيع يتم الشراء به مرة أخرى ما يعني تدويره، كما أن عدد عمالته لا يتجاوز أربعة عمال فقط ما يؤكد ضعف دخله واستحالة صحة قرار الهيئة، وعليه فيطالب بنقض قرار لجنة الفصل لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء ١٤٤٢/١٢/٢٤هـ الموافق ٢٠٢١/٠٨/٠٣م، قررت الدائرة عقد جلسة ترافع إلكتروني لمدة (١٠) أيام، فورد من الهيئة مذكرة جوابية تضمنت ما نصّه « تؤكد الهيئة على وجهة نظرها المقدمة منها أمام اللجنة الابتدائية، كما تؤكد الهيئة على أن استئناف المكلف لم يخرج في مضمونه عما سبق وأن أباداه أمام اللجنة الابتدائية وأجابت عنه الهيئة في حينه، كما أن قرار لجنة الفصل يجب أن يكتسب الصفة النهائية وذلك لكون مبلغ المطالبة تحت خمسين ألف ريال سعودي، استناداً على الفقرة (١) من المادة (٤٢) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، كما تطلب الهيئة عدم قبول أي طلبات لم تقدم أمام الدائرة الابتدائية استناداً على المادة (١٨٦) من نظام المرافعات الشرعية، وتتمسك الهيئة بصحة وسلامة إجراءاتها وتطلب من الدائرة الموقرة ردّ استئناف المكلف وتأييد القرار الابتدائي فيما انتهى إليه من نتيجة»، بينما لم يرد من المكلف إضافة عما سبق وأن أباداه.

وفي يوم الخميس ١٤٤٣/٠١/١٨هـ الموافق ٢٠٢١/٠٨/٢٦م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.



الأسباب:

وبعد تأمل الدائرة في موضوع الاستئناف، وحيث إن الثابت من القرار محل الاستئناف، ومن مستندات الدعوى، أن المبلغ محل النزاع هو (١٥,٦٢٥,٠٠) ريالاً، وحيث نصّت المادة (الثانية والأربعين) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات

والمنازعات الضريبة على أنه « تكتسب قرارات لجنة الفصل الصفة النهائية في الحالات التالية: ١- الدعاوى التي لا تزيد قيمتها على (خمسين ألف) ريال» وحيث لم تتجاوز قيمة هذه الدعوى مبلغ خمسين ألف ريال، الأمر تخلص معه هذه الدائرة إلى اكتساب قرار دائرة الفصل للصفة النهائية، وبالتالي فهو ضمن القرارات غير القابلة للاستئناف، وعليه تقرر لدى الدائرة عدم قبول استئناف المكلف شكلاً.



القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

عدم قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / مؤسسة ... للإطارات سجل تجاري (...), ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذو الرقم (IFR-٢٠٢٠-٢٣٢) وذلك لكون إجمالي مبلغ المطالبة أقل من خمسين ألف ريال سعودي.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.